

0186 - حكم صلاة عدة صلوات في تيمم واحد - نور على الدرب

صالح اللحيدان

من منطقة الجنوبية المستمع عبدالله عبدالرحمن محمد رسالة وضمنها بعض الاسئلة يقول اذا تيممت ثم صليت ثم جاءت الصلاة الاخرى وتيممي كما هو فهل اصلي ام بماذا توجهونني؟ جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

هذا السؤال اذا تيممت التيمم جعله الله جل وعلا تيسيرا على هذه الامة ومن نعم الله سبحانه وتعالى على امة الاسلام انه سهل عليها ويسر لها امرها ورفع عنها الاخوة الذي كان على من سبقها - [00:00:18](#)

واعطاها ما لم تعطى الامم قبلها ومن ذلك ان جعلها الارض مسجدا وطمهورا فاذا تيمم الانسان بفريضة من الفرائض. نعم صلى بذلك التيمم ما شاء ان يصلي ما لم يحدث ينتقض وضوءه. مم - [00:00:39](#)

فان الماء طهور يسلم ولو لم نجد الماء فالتراب فهو مسلم وغيره في الماء. نعم نعم لكن اختلف العلماء هل التيمم يشترط ان يكون للفريضة حتى تصلى بالفريضة فان تيمم لي نافلة - [00:01:02](#)

احتاج الى تيمم للفريضة هذا قول ووريته مذهب الامام احمد او لغيره لكن الصحيح ان التراب هو يلو مناب الماء انه يقوم بما يقوم به الماء عند فقد الماء. او عند تعذر الثمامة. طيب - [00:01:23](#)

فمن تيمم لقراءة القرآن يقصد الطهارة. نعم. جاز له ان يصلي بذلك التيمم. الحمد لله. الفرائض والنوافل ومن تيمم لنافلة جاز له ان يصلي ما شاء ان يصلي ما دام محتفظا - [00:01:44](#)

بطهارته لم يحدث بعد ذلك التيمم. والله اعلم - [00:02:00](#)